خيرا وابن عبد البر نفسه يقول فهو عدل محمول في امره على
العدالة حتى يتبين جرحه فلم يبق له محمل الا على الامر ومعناه
انه امر للثقات بحمل العلم لان العلم انما يقبل عن الثقات ويؤيد
بانه في بعض طرقه ليحمل بلام الامر على انه لا مانع من ارادة الامر
ان يكون بلفظ الخبر وحينئذ سواء روي بالرفع على الخبرية او بالجزم
على ارادة لام الامر فمعناهما واحد بل لا مانع ايضا من كونه خبرا على
ظاهره ويحمل على الغالب والقصد انه مظنة لذلك وقد قال النووي
في اول تهذيبه عند ذكره هذا الحديث وهذا اخبار منه صلى الله
عليه وسلم بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقليه وان الله تعالى
يوفق له في كل عصر خلفا من العدول يحملونه وينفون عنه التحريف
فلا يضيع وهذا تصريح بعدالة حامليه في كل عصر وهكذا وقع ولله
الحمد وهذا من اعلام النبوة ولا يضر مع هذا كون بعض الفساق
يعرف شيئا من العلم فان الحديث انما هو اخبار بان العدول يحملونه
لا ان غيرهم لا يعرفون شيئا منه انتهى على انه يقال ما يعرفه الفساق
من العلم ليس بعلم حقيقة لعدم عملهم به كما اشار اليه التفتازاني
في تقرير قول التلخيص وقد ينزل العالم منزلة الجاهل وصرح
به الشافعي في قوله ولا العلم الا مع التقى ولا العقل الا مع الادب
ومن الغريب في ضبطه ما حكاه الشيخ في نكته عن فوائد رحلة
ابن الصلاح مما عزاه لابي عمر ومحمد بن احمد التميمي يحمل
بضم التحتانية على البناء للمفعول ورفع ميم العلم وفتح العين
واللام من عدوله مع ابدال الهاء تاء منونة ومعناه ان الخلف هو
العدولة بمعنى انه عادل كما يقال شكور بمعنى شاكر وتكون
الهاء للمبالغة كما يقال رجل صرورة وكانه قال ان العلم يحمل عن كل

خلف

خلف كامل في عدالته لكن يتايد بما حكاه العسكري عن بعضهم
انه قال عقب الحديث فسبيل العلم ان يحمل عن من هذه سبيله
ووصفه ونحوه ما يروى مرفوعا ان هذا العلم دين فانظروا عمن
تاخذون دينكم ومع هذه الاحتمالات فلا يسوغ الاحتجاج به
ويقوي قول ابن الصلاح انه توسع غير مرضي ووافقه ابن ابي
الدم وقال انه قريب الاستمداد من قول ابي حنيفة في ان
ظاهر المسلمين العدالة وقبول شهادة كل مسلم مجهول الحال الى ان
يثبت جرحه قال وهو غير مرضي عندنا لخروجه عن الاحتياط
ويقرب منه ما ذهب اليه مالك من قبول شهادة المتوسمين
من اهل القافلة اعتمادا على ظاهر احوالهم المستدل بها على
العدالة والصدق فيما يشهدون به على ان ابن عبد البر قد
سبق بذلك فروينا في شرف اصحاب الحديث للخطيب من
طريق محمد بن احمد بن يعقوب بن شيبة قال رايت رجلا
قدم اخا له الى اسماعيل بن اسحاق القاضي فادعى عليه بشيء فانكر
فانكر فقال للمدعي الك بينة قال نعم فلان وفلان فقال اما
فلان فمن شهودي واما فلان فليس من شهودي قال ه
فيعرفه القاضي قال نعم قال بماذا قال اعرفه بكتب الحديث
قال فكيف تعرفه في كتبه الحديث قال ما علمته الا خيرا قال
فان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله
ومن عدله رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى من عدلته انت
فقال فقم فهاته فقد قبلت شهادته ونحوه قول ابن المواق
من المتاخرين اهل العلم محمولون على العدالة حتى يظهر منهم خلاف
ذلك وقال ابن الجوزي ان ما ذهب اليه ابن عبد البر هو الصواب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)